8969 - حكم تسديد الزوج ما بقي عليه من مهر زوجته - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

احدى القضايا يقول انه تكلف مبلغا كبيرا في الزواج ورغم مضي فترة طويلة الا انه لم يستطع تسديد ما بقي عليه من المهب لابي زوجته ويسأل هل عليه ان يفي بكل ما كان في ذلكم العقد؟ وهل لعمه ان يطالبه شرعا بدفع ذلك المبلغ - 00:00:00

وصاحب الرسالة من ليبيا يقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان احق الشروط ايها فاستحللتم به الفروج فالواجب عليك ان تؤدي ما ستنتبه وشرط عليك من المال الا ان يسمح - 00:00:26

والدها ويتحمل او تسمح هي عن حقها فاذا سمحت او سمح والدها فالحمد لله اما ما دام يطالبان بالحق فعليك ان توفي اذا استطعت فاتقوا الله ما استطعتم يقول الله سبحانه وان كان ذو عسرة - 00:00:45

اذا كنت معسرا يجب عليهما انذار اما ان كنت مؤسرا فالواجب ان تؤدي ما التزمت به واستحللت به فرج المرأة لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان احق الشروط ايها به ما استحللتم به الفروج متفق على صحته - 00:00:59

وفق الله الجميع. نعم - 00:01:18